

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٢ لسنة ١٩٩٣

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة بين حكومتى
جمهورية مصر العربية ودولة قطر والموقع في القاهرة بتاريخ ١٨/٤/١٩٩٢

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة بين حكومتى جمهورية مصر
العربية ودولة قطر والموقع في القاهرة بتاريخ ١٨/٤/١٩٩٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذى القعدة سنة ١٤١٣ هـ

(الموافق ٢٨ أبريل سنة ١٩٩٣ م) .

حسنى مبارك

اتفاق تعاون

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة دولة قطر

في مجال الشباب والرياضة

إن حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة دولة قطر

رغبة منهنما في توثيق ودعم علاقات التعاون في مجال الشباب والرياضة . وإدراكا
منهنما أن هذا التعاون من شأنه أن يسهم في دعم علاقات الاخوة بين شباب البلدين .

ومع مراعاة القوانين والأنظمة المعمول بها في كل من البلدين .

قد اتفقتا على ما يلي :

(المادة الأولى)

تعمل حكومتا البلدين على دعم وتسهيل التعاون بينهما في مجال الشباب والرياضة
وتقديم كافة الإمكانيات للأجهزة المعنية في الدولتين لتحقيق هذا الهدف .

(المادة الثانية)

تعمل الدولتان على تشجيع وتدعيم التعاون بينهما في مجال الشباب بالوسائل التالية :

- ١ - تبادل الدعوات للمشاركة في معسكرات العمل وخدمة البيئة التي تقام في كلتا الدولتان .

- ٢ - تبادل الزيارات بين قيادات العمل الشبابي .

- ٣ - إقامة أسابيع الإخاء بين الشباب بالتناوب في كلتا البلدين .

- ٤ - تبادل المعلومات والبحوث والدراسات المتعلقة بالعمل الشبابي .

- ٥ - تبادل زيارات الوفود الشبابية لتحقيق المزيد من التفاهم والإخاء بين شباب

الدولتين .

٦ - دعم وتشجيع التعاون في شتى المجالات التي تخدم العمل الشبابي في كلتا الدولتين وتشتمل هذه المجالات على ما يلي :

* جمعيات بيوت الشباب .

* مراكز الشباب .

* أندية العلوم .

* الأندية الثقافية والاجتماعية .

٧ - أية وجوه تعاون أخرى يتفق عليها الجانبان في إطار هذا الاتفاق .

(المادة الثالثة)

تعمل الدولتان على تشجيع وتدعيم التعاون بينهما في مجال الرياضة بالوسائل التالية :

١ - تبادل المعلومات والخبرات في مجال الطب الرياضي والأستفادة من الأجهزة والمراكز العاملة في هذا المجال في كلتا الدولتين .

٢ - إقامة معسكرات التدريب للفرق الرياضية في كلتا الدولتين وتقديم كافة التسهيلات للفرق الرياضية أثناء إقامة هذه المعسكرات .

٣ - تبادل زيارات الفرق الرياضية وإقامة المباريات الودية في كلتا الدولتين .

٤ - تبادل المعلومات والبحوث والدراسات المتعلقة بالمجال الرياضي .

٥ - الاستفادة من قدرات المدربين والإداريين والفنيين في الألعاب الرياضية المختلفة .

٦ - المشاركة في الدورات التدريبية المتخصصة للمدربين والحكام والإداريين والفنيين والمسؤولين عن إدارة المرافق الرياضية .

٧ - أية وجوه تعاون أخرى يتفق عليها الجانبان في إطار هذا الاتفاق .

(المادة الرابعة)

تعمل الدولتان على تشجيع وتدعيم التعاون بينهما في مجالات التدريب وإعداد القادة بالوسائل التالية :

١ - يقدم المجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية التسهيلات اللازمة لمشاركة قادة العمل الشبابي والرياضي بدولة قطر في الدورات التي ينظمها قطاع إعداد القادة بالمجلس الأعلى للشباب والرياضة وكذلك الأكاديمية الأولمبية المصرية في المجالات الآتية :

(أ) تدريب وإعداد قادة العمل الشبابي .

(ب) الدورات أو الدراسات المتخصصة للمدربين والحكام والإداريين الفنيين .

٢ - اشتراك المحاضرين والأساتذة المتخصصين في الدورات التدريبية التي تنظمها الهيئة العامة للشباب والرياضة بدولة قطر في المجالات الشبابية والرياضية .

(المادة الخامسة)

تتفق الدولتان على ما يلي :

١ - تنسيق المواقف والآراء في المحافل العربية والدولية في مجالات الشباب والرياضة .

٢ - تبادل الوثائق والمعلومات التي تصدر عن المؤتمرات والاجتماعات الشبابية والرياضية التي تقام في كلتا الدولتين .

٣ - تبادل الوسائل السمعية والبصرية والنشرات والبحوث والدراسات في كافة ميادين الشباب والرياضة .

(المادة السادسة)

يتم تبادل زيارات الوفود الرياضية وفقا للشروط المالية التي يتم الاتفاق عليها بين الجهات المعنية مع مراعاة النظم المالية والإدارية المتبعة في كلتا الدولتين .

(المادة السابعة)

يتولى تنفيذ مواد هذا الاتفاق كلا من المجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية والهيئة العامة للشباب والرياضة بدولة قطر .

(المادة الثامنة)

لتنفيذ هذا الاتفاق يتم تشكيل لجنة مشتركة من الجانبين تجتمع مرة واحدة كل عام فى كلتا الدولتين بالتناوب ، ويمكن للجنة دراسة وتقرير ما يلى :

- ١ - وضع البرامج التنفيذية لمواد هذا الاتفاق .
- ٢ - متابعة تنفيذ مواد هذا الاتفاق وتنسيق برامجها .
- ٣ - أية أوجه تعاون أخرى فى مجال الشباب والرياضة على أن يتم ذلك فى إطار ملحق خاص يوقع عليه رئيسا اللجنتين .

(المادة التاسعة)

يعمل بهذا الاتفاق من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه ويبقى ساريا لمدة خمس سنوات يجدد تلقائيا لمدة أو لمدد أخرى مماثلة ، ما لم ينظر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته فى إنتهائه قبل مدته بسنة أشهر على الأقل .

ويراعى أن إنهاء العمل بهذا الاتفاق لا يؤثر على البرامج والمشروعات التى يكون قد اتفق على تنفيذها قبل الاخطار بالرغبة فى إنهاء الاتفاق .

حرر هذا الاتفاق وتم التوقيع عليه فى مدينة القاهرة - جمهورية مصر العربية

بتاريخ ١٨/٤/١٩٩٢

من نسختين أصليتين باللغة العربية .

عن حكومة دولة قطر

محمد بن عيد آل ثانى

رئيس الهيئة

العامة للشباب والرياضة

عن حكومة جمهورية مصر العربية

عبد المنعم عمارة

رئيس المجلس

الأعلى للشباب والرياضة

وزارة الخارجية

قرار رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٢ لسنة ١٩٩٣ الشباب والرياضة بين حكومتى جمهورية مصر العربية ودولة قطر والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٨/٤/١٩٩٢ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٨/٤/١٩٩٣ .

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعاون فى مجال الشباب والرياضة بين حكومتى جمهورية مصر العربية ودولة قطر والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٨/٤/١٩٩٢ .

ويعمل به اعتبارا من ١٣/٦/١٩٩٣

صدر بتاريخ ١٤/٦/١٩٩٣

وزير الخارجية

عمرو موسى